

## فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 2

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. أيها الأخوة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في برنامج نور على الدرب أيها الأخوة ما وردنا من أسئلة واستفسارات آآسنعرضها في هذا اللقاء على فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة واللغة العربية -

00:00:06

القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنزة اه مرحبا بكم فضيلة الشيخ. الله يحييك. اه هذه اسئلة واستفسارات وردت من المستمعين نبدأها بالمرسل ابراهيم ابن مقبول آآابراهيم ابن مقبول يقول اذا جاءك الكافر وبدأك بالسلام. هل يجوز ان ترد عليه بالقول وعليك السلام؟ وما هي -

00:00:24

كيفية الرد عليه وهل يجوز ان تبادئه بالسلام؟ ماذا رأيكم؟ وفقكم الله لخير الاعمال الحمد لله لا يجوز بدأ الكافر السلام بان تقول له السلام عليكم ولكن اذا سلم فانك ترد عليه -

00:00:49

بهذا اللفظ الذي اقوله الان تقول وعليكم لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك بالنسبة لاهل الكتاب ومن سواهم فهو مثلهم ان لم يكن ادون منهم ايضا هذه رسالة من احد المستمعين ويقول اني عرضت -

00:01:12

اه مشكلتي هذه اكثر من مرة ولم يأتي لها رد اه في الحقيقة نريد ان نقول لهذا المستمع اذا سمع للاجابة والسؤال الذي تفضل به انه سيعرف الاجابة لانه طلب منا الا نذيع الرسالة في الراديو وانما نكتب له -

00:01:37

لكن سنطرح ان شاء الله المشكلة على فضيلة الشيخ يجيب عليها وهو ان شاء الله يسمع الاجابة. لاننا في الحقيقة نقول لاخ اننا لا نريد ان نفتح باب المراسلات وننظرا الى ان البرنامج برنامج اذاعة -

00:01:56

ولو دخلنا في باب المراسلات لتهنى ولا راحت الفائدة من هذا البرنامج اه ونرجو ان يسمع ان شاء الله الاجابة على مشكلته وهي يقول يا فضيلة الشيخ في احد الليالي -

00:02:11

اه عندما كنت امارس الجماع مع زوجتي تسلط علي الشيطان واخذت داعي لزوجتي اه في غير المكان المخصص وذلك في الثدي فيقول وقد انزلت في ذلك الموضوع ويقول ايضا ضميري لم يرتاح وانما يؤنبني نرجو من سماحتكم وافتائي في ذلك وافادة ما كفارة ذلك -

00:02:23

افيدوني افادكم الله وسائل الله لنا ولكم التوفيق الحمد لله الذي ينبغي للانسان ان يستعمل كل شيء في موضعه وقد قال الله سبحانه وتعالى نسائكم حرث لكم فاتوا حرثكم ان شئتم -

00:02:46

والحرث وموضع البذر وموضع البذر بالنسبة للمرأة هو الفرج لانه الذي يصل الى مكان البذر وهو الرحم فهذا هو الذي ينبغي للانسان ان يأتي زوجته فيه ولكن مع ذلك لو اتها في محل اخر غيره -

00:03:07

سوى البذر فان ظاهر قوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين ظاهر هذا العموم يقتضي الجواز وانه يجوز ان تستمتع بزوجته -

00:03:30

فيما شاء ما عدا البذر فانه لا يجوز للرجل ان يجامع زوجته فيه اذا ليس عليه شيء في هذا هو الذي يظهر من قوله تعالى الا على ازواجهم احسنتم هذه رسالة من جابر عامر عسيري -

00:03:52

اه يسأل عن وقف موقف من مدة اجداده وهو وقف لله. يقول وقد كنت اقوم بشئونه حتى عام واحد وتسعين. ثم انتقلت في وظيفة والآن أصبحت بعيدا عنه وليس لديه امكانية -

00:04:12

اـه حتى اـقوم بشـغله وافـرق الـذـي يـخـرـج مـنـه عـلـى الـمـسـاكـين. فالـان اـصـبـح مـهـجـورـا بـدـوـن شـغـل. اـرجـو اـفـادـتـي عـن ذـلـك وـلـكـم الشـكـر هـذـا  
الـوقـف لـا يـجـوز ان يـضـاع فالـوـاجـب عـلـى النـاظـر - 00:04:26

اـذـا كـان لـا يـتـمـكـن مـن مـباـشـرـة الـقـيـام عـلـيـه وـالـنـظـر الـوـاجـب عـلـيـه اـن يـسـنـدـه إـلـى ثـقـة عـارـف حـتـى يـتـمـكـن مـن اـصـلـاحـه وـتـصـرـيفـه حـسـبـ نـصـ  
الـواـقـع الـذـي لـا يـخـالـف الشـرـع فـاـذـا لـم يـجـد اـحـدـا - 00:04:47

يـقـوم بـه فـانـه يـبـنـي اـن يـرـاجـع الـمـحـكـمة الشـرـعـيـة آـآـلـيـأـخـذ اـذـنـا فـي بـيعـه وـنـقلـه إـلـى مـكـانـ يـتـمـكـن مـن النـظـر عـلـيـهـمـ فـيـهـ اـذـا رـأـتـ المـحـكـمة  
ذـلـك اـحـسـتـمـ اـه هـذـه رـسـالـة يـقـولـ اـخـوـكـمـ فـي اللهـ عـبـدـالـحـمـيد - 00:05:14

الـفـقـع مـنـ الـمـغـرـب آـآـيـقـولـ اـنـا عـاـمـلـ مـغـرـبـيـ اـعـمـلـ فـي اـحـدـ مـعـاـمـلـ الدـجاجـ فـيـ هـولـنـداـ وـهـذـا الدـجاجـ يـصـدـرـ لـلـاقـطـارـ الـاسـلـامـيـةـ الـعـدـيدـةـ.  
عـلـمـاـ اـنـ هـذـا الدـجاجـ غـيـرـ مـذـبـوحـ عـلـىـ الطـرـيقـةـ الـاسـلـامـيـةـ - 00:05:43

اـهـ يـقـولـ فـهـلـ هـذـا الدـجاجـ حـلـالـ اـمـ حـرـامـ اـهـ وـيـقـولـ اـيـضـاـ اـرـجـوـ اـنـ هـيـكـونـ الرـدـ يـوـمـ الـاـحـدـ فـيـ هـولـنـداـ لـانـ اـجـازـتـيـ فـيـ ذـلـكـ الـيـوـمـ. وـايـضاـ  
يـذـكـرـ اـهـ السـائـلـ عـبـدـ الـحـمـيدـ الـفـقـعـيـ مـنـ الـمـغـرـبـ وـيـذـكـرـ اـنـ هـذـا الدـجاجـ اـنـماـ يـعـرـضـ لـصـعـقـاتـ كـهـرـبـائـيـةـ اوـ مـسـدـسـاتـ خـاصـةـ لـلـقـضـاءـ عـلـىـ  
هـذـا الدـجاجـ - 00:05:59

فـماـ الـحـكـمـ فـيـ ذـلـكـ جـوـابـ فـكـنـ وـاـنـ اـنـ نـبـحـثـ اـولـاـ مـنـ الـذـيـ يـتـولـىـ هـذـاـ الذـبـحـ هـلـ هـوـ مـسـلـمـ اوـ كـتـابـيـ اـذـاـ كـانـ جـوـابـ بـالـنـفـيـ يـعـنـيـ اـنـ  
الـذـيـ يـتـولـىـ الذـبـحـ لـيـسـ مـسـلـمـاـ وـلـاـ كـتـابـيـاـ. نـعـمـ - 00:06:24

فـاـنـ ذـبـيـحـتـهـ لـاـ تـحـلـ حـتـىـ وـلـوـ تـمـشـيـ فـيـهاـ عـلـىـ الطـرـيقـةـ الـاسـلـامـيـةـ لـانـ اللهـ يـقـولـ وـطـعـامـ الـذـيـنـ اـوـتـواـ الـكـتـابـ فـخـصـ الـذـيـنـ اـوـتـواـ الـكـتـابـ  
وـهـمـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ لـكـونـ طـعـامـ بـكـوـنـ طـعـامـهـمـ تـلـاـ دـنـاـ - 00:06:51

وـهـذـاـ القـيـدـ لـيـسـ مـفـهـومـ مـفـهـومـ لـقـبـ كـمـاـ ذـهـبـ الـيـهـ مـنـ ذـهـبـ مـنـ الـمـتـأـخـرـيـنـ بـاـنـ الـاـسـمـ الـمـوـصـولـ مـعـ صـلـتـهـ بـمـنـزـلـةـ الـاـسـمـ الـمـشـتـقـ وـالـاـسـمـ  
الـمـشـتـقـ لـيـسـ مـفـهـومـ مـفـهـومـ لـقـبـ. نـعـمـ فـقـولـهـاـ الـذـيـنـ اـوـتـواـ كـتـابـ - 00:07:19

مـثـلـ قـوـلـ الـمـؤـتـونـ الـمـؤـتـيـنـ الـكـتـابـ وـطـعـامـ الـذـيـنـ اـوـتـواـ الـكـتـابـ كـانـمـاـ يـقـالـ وـطـعـامـ الـمـؤـتـيـنـ الـكـتـابـ. نـعـمـ وـهـذـاـ وـصـفـ مـشـتـقـ فـمـفـهـومـهـ  
مـفـهـومـ صـفـةـ وـلـيـسـ مـفـهـومـاـ لـقـبـ كـمـاـ اـهـلـ الـكـتـابـ اـيـضـاـ لـهـمـ اـحـکـامـ اـخـرىـ خـاصـةـ - 00:07:45

بـهـمـ عـنـ غـيـرـهـمـ مـنـ سـائـرـ الـكـفـارـ فـالـذـيـ يـتـعـيـنـ القـوـلـ بـهـ اـنـ ذـبـحـ غـيـرـ اـهـلـ الـكـتـابـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ لـاـ يـحلـ المـذـبـوحـ مـهـمـاـ كـانـ الـطـرـيقـةـ  
وـاـذـاـ كـانـ جـوـابـ بـالـاـيـجـابـ اـيـ اـذـابـحـ مـنـ الـيـهـودـ اوـ مـنـ الـنـصـارـىـ - 00:08:11

اـيـ اـهـلـ الـكـتـابـ وـكـذـلـكـ مـنـ بـاـبـ اوـلـىـ اـذـاـ كـانـ مـسـلـمـاـ فـاـنـهـ حـيـنـئـذـ يـنـظـرـ فـيـ الـطـرـيقـ اـذـاـ كـانـ الـطـرـيقـةـ الـوـجـهـ الـاسـلـامـيـ هـلـتـ الـذـبـيـحـةـ  
وـاـلاـ فـلـاـ عـلـىـ اـنـ مـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ - 00:08:41

مـنـ ذـهـبـ الـىـ حـلـ ذـبـيـحـةـ اـهـلـ الـكـتـابـ وـاـنـ لـمـ تـكـنـ عـلـىـ الـطـرـيقـةـ الـاسـلـامـيـةـ اـسـتـنـادـاـ اـلـىـ عـمـومـ قـوـلـهـ وـطـعـامـ الـذـيـنـ اـوـتـواـ الـكـتـابـ وـقـالـ ماـ  
اعـتـقـدـهـ اـهـلـ الـكـتـابـ طـعـامـاـ لـهـمـ وـمـذـكـىـ مـحـلـاـ - 00:09:01

فـهـوـ حـلـالـ الـمـسـلـمـ عـلـىـ ايـ وـجـهـ كـانـوـاـ يـذـبـحـوـنـهـ وـاـسـتـدـلـ ايـضـاـ لـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـأـكـلـ مـنـ ذـبـائـحـ الـيـهـودـ وـلـمـ يـسـتـفـصـلـ  
عـنـ كـيـفـيـةـ ذـبـحـهـمـ لـكـنـ القـوـلـ اـلـراـجـحـ اـنـ لـاـبـd - 00:09:21

اـنـ يـكـونـ ذـبـحـ عـلـىـ الـطـرـيقـةـ الـاسـلـامـيـةـ التـيـ يـكـونـ فـيـهاـ انـهـارـ الدـمـ بـاـنـ هـذـهـ الـعـمـومـاتـ اـعـنـيـ عـمـومـ قـوـلـهـ وـطـعـامـ الـذـيـنـ اـوـتـواـ الـكـتـابـ  
وـكـذـلـكـ الـوـقـائـعـ التـيـ وـقـعـتـ مـنـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـكـلـهـ ذـبـائـحـ الـكـتـابـ - 00:09:45

هـذـهـ تـخـصـصـ بـقـوـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـاـ انـهـارـ الدـمـ وـذـكـرـ اـسـمـ اللهـ عـلـيـهـ فـقـلـ فـهـذـاـ الحـدـيـثـ قـاضـ عـلـىـ الـعـمـومـاتـ التـيـ تـبـيـدـ حـلـ  
ذـبـائـحـ اـهـلـ الـكـتـابـ مـطـلـقاـ كـمـاـ اـنـ الـمـعـنـىـ يـقـضـيـهـ اـيـضـاـ - 00:10:05

فـاـنـ اـحـتـقـانـ الدـمـ بـهـ هـوـ سـبـبـ خـبـثـهـ وـنـجـاسـتـهـ وـتـحـرـيمـهـ وـكـذـلـكـ اـذـاـ كـانـ مـسـلـمـ وـهـ اـشـرـفـ وـاـطـيـبـ وـاـزـكـىـ منـ الـكـتـابـ لـاـبـd لـذـبـيـحـهـ  
مـنـ نـهـرـ الدـمـ الـكـتـابـيـ مـنـ بـاـبـ اوـلـىـ فـاـذـاـ يـبـقـىـ النـظـرـ فـيـ الـطـرـيقـةـ التـيـ ذـكـرـهـاـ الـاخـالـانـ - 00:10:26

هـلـ يـكـونـ فـيـهاـ انـهـارـ الدـمـ اـمـ لـاـ هـوـ ذـكـرـ آـآـقـالـ اـنـهـ يـصـعـقـ بـالـكـهـرـبـاءـ وـبـعـدـ ذـلـكـ يـقـطـعـ الرـأـسـ لـكـيـ يـنـزـلـ الدـمـ. نـعـمـ هـوـ اـذـاـ كـانـ يـنـزـلـ الدـمـ  
بـعـدـ قـطـعـهـ فـمـعـنـيـ ذـلـكـ اـنـ الـذـبـيـحـةـ لـمـ تـمـتـ - 00:10:54

للصعب وانما خدرت ثم ذبحت وعلى هذا تكون حلالا لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه ولا يمكن ان يجري الدم الجري العادي - [00:11:13](#)

الا والذبيحة حية اما اذا ماتت فان الدم يتغير ويختثر ولا يمكن ان يخرج اللهم الا شيئا يسيرا على كل حال اذا كان هذا الصعق الذي اشار الى الاخ لا يصل بها الى حال الموت - [00:11:33](#)

فانها فان ذبحها قبل خروج روحها يعتبر تذكية شرعية لقوله تعالى حرمت عليكم الميت والدم ولحم الخنزير. وما اهل الله به والمنخنقة والموقودة والمتردية والنطيفة وما اكل الا ما ذكنته - [00:11:54](#)

كل هذه الاشياء التي استثنى منها الا ما لكيتم وجد بها سبب الموت لا سيما المنخنقة فانها اشبه ما تكون للصاق الكهربائي نعم ومع ذلك استثنى الله سبحانه وتعالى من تحريمها - [00:12:15](#)

ما اذا بكيت اي ذبحت قبل ان تموت فانها تكون حلالا وعلى هذا فيكون هذا الصاق وسيلة لتسهيل الذبح فقط فاما جرى الذبح عليها قبل خروج الروح فهي حلال. نعم - [00:12:34](#)

اما اذا كان الصعق يؤدي الى موتها ولكنه خلاف ظاهر كلام السائل لانه يقول حتى يسبيل منها الدم؟ نعم نعم فانها لا تباح حينئذ لكنه في الحالة التي ذكر انه يخرج منها دم فهي حلال. اي نعم اذا كان الدم المعروف المعهود. نعم. اي نعم. احسنتم - [00:12:52](#)

هذه رسالة وردت آآ من السائل عبدالله السليمان البازعي من الريبيعة في القصيم اه يقول اه ان بعض الائمة في الصلاة الجهرية كالمغرب وغيرها من العشاء والفجر. بعد قراءة الفاتحة يسرعون بقراءة سورة - [00:13:11](#)

من بعدها ولا يجعلون للمأمور فرصة آآ لقراءة الفاتحة فبماذا تنصرون من يفعل ذلك من الائمة؟ وماذا على المأمور اذا لم يقرأ الفاتحة في الركعتين الاوليين اه اما الائمة الذين يصنعون ذلك - [00:13:27](#)

ولا يسكنون بين قراءة الفاتحة وقراءة السورة التي بعدها فيمكن ان يكون ذلك الفعل منهم صادرا عن جهل او عن علم فقد يكون عن علم وذلك لأن حديث تمرة بابات السكتتين - [00:13:46](#)

ومنها احدهما بعد قراءة الفاتحة تلف العلماء في تصحيحه فمنهم من رأه صحيحا وعمل به وقال انه يشرع للامام ان يسكت بعد قراءة الفاتحة والسكتة الواردة سكتة مطلقة ليست محددة كما حددها بعض الفقهاء - [00:14:14](#)

بمقدار قراءة المأمور الفاتحة وانما هي سكتة مطلقة للفصل بين فرض القراءة ونفلها ومن العلماء من لا يصح الحديث ويرى انه ينبغي وصل قراءة ما بعد الفاتحة بها ولا يمكن - [00:14:41](#)

ان نحجر على احد ما اداه اليه علمه بعد النظر والاجتهاد. نعم. لكن الحديث فيما نرى حجة وقد اثبته حافظ بن حجر في فتح الباري وقال انه ثبت عن النبي صلی الله عليه وسلم هذا السكتة - [00:15:05](#)

هذا بالنسبة للامام اما بالنسبة للمأمور فانه يقرأ الفاتحة ولو كان الامام يقرأ على القول الذي نختاره نعم لعموم قول النبي صلی الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ - [00:15:33](#)

بام القرآن وهذا الحديث ثابت في الصحيحين وغيرهما وفي حديث عبادة بن الصامت في السنن ان النبي صلی الله عليه وسلم طلبهم صلاة الصبح فانصرف وقال لعلمكم تقرأون خلف امامكم؟ قالوا نعم. قال لا تقلعوا الا بام القرآن. فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها - [00:15:52](#)

نعم وهذا ظاهر لان المأمور يقرأ حتى في الصلاة الجهرية لان هذه صلاة الصبح وهي صلاة جهرية هذا الحديث واضح بان المأمور يقرأ ولو كان امامه يقرأ ويشهد له عموم الحديث السابق الذي اشرنا اليه. نعم - [00:16:18](#)

فعلى هذا نقول للمأمور اقرأ الفاتحة ان اكملتها قبل ان يبدأ الامام بقراءة ما بعدها فداك وان شرع الامام بقراءة ما بعدها قبل اكمالك لسوره الفاتحة فاستمر عليها حتى تكملها. بس انا - [00:16:46](#)

شيخ محمد ارى انه من الصعب ان يقرأ المأمور الفاتحة والامام يقرأ لان هذا قد يحدث آآ لخطبة في القراءة وآآ تكون القراءة غير صحيحة ان هذا المأمور يقرأ سرا والامام يقرأ جهرا. نعم - [00:17:06](#)

ارجو ان تكون من في جواب في كلامك من الصعب للتبعيظ لا لبيان الجنس. نعم فهي كما قلت تصعب على بعض الناس قراءة والامام يقرأ. نعم. ولكنها على بعض الناس لا تصعب - [00:17:23](#)

ويمكنه ان يقرأ والامام يقرأ وهذا شيء جربناه. نعم لكن بالنسبة للذى تصعب عليه يحاول ان يقرأ احسنتم ايها الاخوة الى هنا ونأتي على نهاية هذا اللقاء الذي استعرضنا فيه رسائل الاخوة ابراهيم ابن مقبول آآ عين غين - [00:17:42](#)

الغامدي من جدة جابر عامر عسيري عبد الحميد من المغرب ويسكن في بلجيكا. آآ واخيرا الاخ عبد الله السليمان البازعى من الريبيعة بالقصيم طرحنا ما وردنا من اسئلة واستفسارات لهم على فضيلة الشيخ محمدصالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة واللغة العربية في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير - [00:18:05](#)

قرب مدينة عنيزه نشكر فضيلته ونشكر ايضا السادة المستمعين لحسن انصاتهم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:18:25](#)